

Distr.
GENERAL

A/S-20/6
2 June 1998
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة



الدورة الاستثنائية العشرون
البندان ١٠ و ١١ من جدول الأعمال المؤقت*

التدابير الرامية إلى تعزيز تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات
وتوطيد التعاون الدولي في ميدان مكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات
العقلية وبيعها والطلب عليها والاتجار بها وتوزيعها على نحو غير
مشروع وما يتصل بذلك من أنشطة، بما في ذلك الفساد؛ واقتراح
استراتيجيات وطرائق وأنشطة عملية جديدة لمعالجة مشكلة إساءة
استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها، مع إيلاء الاعتبار
الواجب للمنظور المتعلق بنوع الجنس

استعراض النظام الدولي لمراقبة المخدرات: تدعيم أجهزة الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات

رسالة مؤرخة ١ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيا الإعلان الصادر عن الاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز، بشأن دورة الجمعية العامة الاستثنائية المخصصة لمشكلة المخدرات العالمية، والذي تم الاتفاق عليه في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٨ في كرتاخينا، كولومبيا، (انظر المرفق).

وأرجو التفضل بتعيم نص هذا الإعلان بوصفه وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندان ١٠ و ١١ من جدول أعمال الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة.

(توقيع) خوليو لوندونيو أريديس
السفير
الممثل الدائم

المرفق

[الأصل: بالإنكليزية]

إعلان بشأن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للمراقبة
الدولية للمخدرات صادر عن الاجتماع الوزاري لمكتب
تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز المعقود في كرتاخينا
دي إندیاس، في ٢٠ أيار / مايو ١٩٩٨

نحن وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز المجتمعون في كرتاخينا دي إندیاس،
كولومبيا، بمناسبة الاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز المعقود في ١٩ و ٢٠ أيار / مايو
، ١٩٩٨

إذ نجدد الالتزامات التي اتفق عليها رؤساء دولنا وأو حكوماتنا أثناء اجتماع القمة المعقود في
كرتاخينا دي إندیاس في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٥

وإذ نؤكد من جديد الاتفاques التي تم التوصل إليها في المؤتمر الوزاري الثاني عشر المعقود في
نيودلهي في نيسان / أبريل ١٩٩٧، وكذلك مضمون البلاغ الصادر عن وزراء الخارجية في الاجتماع المعقود
في نيويورك بمناسبة الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٥ أيلول / سبتمبر ١٩٩٧

١ - نرحب بالاحتفال الذي سيجري في شهر حزيران / يونيو من هذا العام، بمناسبة الدورة
الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المخصصة لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها
والطلب عليها والاتجار بها وتوزيعها على نحو غير مشروع وما يتصل بذلك من أنشطة؛

٢ - نعرب عن عزمنا على المشاركة بمستوى رفيع مناسب، وبروح من التعاون المتبادل، في
مداولات الدورة الخاصة، إدراكاً منها للعواقب الخطيرة لمشكلة المخدرات العالمية على صحة ورفاه الجنس
البشري، فضلاً عن أثرها السلبي على المجتمع والمؤسسات الديمقراطية، وعلى استقرار الدول؛

٣ - نؤكد بقوّة من جديد أن الإجراءات الدوليّة لمكافحة مشكلة المخدرات العالميّة هي مسؤوليّة
عامة ومشتركة ينبغي الأخذ بها استناداً إلى نهج متكامل ومتوازن، ومع الاحترام الكامل لمبادئ سيادة
الدول، وسلامة أراضيها، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية؛

٤ - ندين الآليات المتخذة من جانب واحد لتقدير التقدم المحرز في مكافحة المخدرات غير المشروعة، وتطبيق تدابير قسرية ضد البلدان الأعضاء غير المنحازة، ونعرب عن التأييد للترتيبات المتعددة الأطراف عن طريق الأجهزة الحالية للأمم المتحدة؛

٥ - نعلن التزامنا بالاشتراك مع جميع البلدان الأخرى لإعداد استراتيجيات دولية موجهة لاتخاذ إجراءات، من أجل خفض الطلب على المخدرات، ومراقبة السلائف الكيميائية الداخلة في صناعة المخدرات بطريقة غير مشروعة، ومنع غسل الأموال، فضلاً عن اتخاذ تدابير لإبادة المحاصيل غير المشروعة أو خفضها بصورة كبيرة وتعزيز برامج التنمية البديلة؛

٦ - نطمس الموارد المالية والتقنية من برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، والبنك الدولي، والمصارف الإقليمية والبلدان المتقدمة النمو، لدعم مشاريع التنمية البديلة الصالحة للاستمرار في مناطق زراعة المحاصيل غير المشروعة، بغض إقامة مجتمعات ريفية تعتمد على الذات، وتسهيل إدماجها في الاقتصاد الوطني؛

٧ - ندعو جميع البلدان غير المنحازة لتعزيز التعاون بين السلطات القضائية وسلطات إنفاذ القوانين، وزيادة تبادل المعلومات التي تؤدي إلى تحديد وتجميد حصائل هذه الجريمة، والاستيلاء عليها ومصادرتها؛

٨ - نهيب بالبلدان غير المنحازة التي لم تصبح أطرافاً بعد في الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١، بصيغتها المعبدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢، واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١، واتفاقية الأمم المتحدة لسنة ١٩٨٨ لمكافحة التجارة غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، بأن تفعل ذلك، واعتماد التشريعات الوطنية وتدابير السياسات العامة الالزمة لتنفيذ تلك الاتفاقيات تنفيذاً تاماً؛

٩ - نقدم دعمنا للأعمال التي تقوم بها الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية بمراقبة المخدرات، ولا سيما لجنة المخدرات، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، وندعو إلى تدعيم أداء هذه الهيئات لوظائفها وفقاً للاتفاقيات الدولية ذات الصلة؛

١٠ - نلاحظ ببالغ القلق تصاعد مستويات العنف الذي تمارسه العصابات المسلحة التابعة لتجار المخدرات، والمنظمات الإرهابية، والتنظيمات الإجرامية الأخرى التي من هذا القبيل، والضلالة في التجارة بالمخدرات وبيعها على الصعيد الدولي؛

١١ - نلاحظ بجزء زيادة إنتاج المخدرات الاصطناعية وخاصة المنشطات الأمفيتامينية، والتجارة بها واستهلاكها، مما يشكل آثاراً خطيرة محتملة على التكامل الاجتماعي والتنمية في البلدان غير المنحازة؛

- ١٢ - نؤكد من جديد ضرورة قيام جميع البلدان غير المنحازة بالتصدي للظروف الاجتماعية الاقتصادية التي تؤثر على مشكلة المخدرات العالمية، مثل عدم تكافؤ الفرص الاقتصادية، والبطالة، والتهميش الاجتماعي، وانعدام القيم الأخلاقية والأسرية؛
- ١٣ - ندعو السلطات الوطنية التي تعالج شؤون الشباب في البلدان غير المنحازة إلى تشجيع البرامج التعليمية التي تبين المخاطر الشديدة على الرفاه الشخصي فضلاً عن الآثار السلبية على القيم الأسرية والتكامل الاجتماعي، والناجمة عن تعاطي المخدرات، ووجوب تهيئة البيئة المناسبة للنمو للشباب، والتي من شأنها أن تؤدي إلى قيام مجتمعات خالية من المخدرات؛
- ١٤ - نعلن عزمنا على تقديم كافة المساعدات الممكنة، والدعم للبرامج الوطنية التي تتناول معالجة متعاطي المخدرات وإعادة تأهيلهم، وإدماجهم في المجتمع؛
- ١٥ - نعرب عن قصارى ثقتنا في الأعمال الموافقة للدورة الاستثنائية المقبلة للجمعية العامة للأمم المتحدة، كما نعقد العزم على الإسهام بقصارى جهودنا لوضع ترتيبات صالحة للتعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات، وأضعين في الاعتبار ما قد من أرواح كثيرة بسبب هذا خلال العقددين الماضيين من هذا القرن.

كرتاخينا دي إندیاس، ٢٠ أيار / مايو، ١٩٩٨

- - - - -